

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٣٨ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٨

بشأن اعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطع الأراضي أرقام (١٨، ١٩، ٢٠) المخصصة للشركة المصرية للمهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م» لإقامة مشروع عمراني متكمال (عمارات)

بمساحة ١٨,٣٦ فدان - الحى الخامس - مدينة الشروق

والسابق صدور قرار وزاري بشأنه برقم (٥٢٠) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛ وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١٥ لسنة ٣٧٩ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٩٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ ببيع قطع الأراضي أرقام (٢٠، ١٩، ١٨) بالحى الخامس بمدينة الشروق بمساحة (١٨) فداناً لإقامة نشاط عمراني متكمال (عمارات) للشركة المصرية للمهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م»؛

وعلى محضر استلام قطع الأراضي أرقام (١٨، ١٩، ٢٠) بالحي الخامس بمدينة الشروق بتاريخ ٢٠١٤/٥/٨ والبالغ مساحتها الفعلية المقيسة على الطبيعة ٥١، ٦٧٧١١٢م^٢؛ وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» لقطع الأرضي أرقام (١٨، ١٩، ٢٠، ٢١) بمساحة ٩٤، ٦٧٥٦١٤م^٢ (تحت العجز والزيادة) بالحي الخامس بمدينة الشروق وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر من إدارة المساحة بجهاز المدينة؛ وعلى القرار الوزارى رقم (٥٢٠) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٤ باعتماد التخطيط والت分区 لقطع الأرضي أرقام (١٨، ١٩، ٢٠، ٢١) بمساحة ١٨، ٣٦ فدان بالحي الخامس بمدينة الشروق المخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (عمارات)؛ وعلى الطلب المقدم من الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» برقم (٤١٢٢٦٦) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٥ بشأن الموافقة على اعتماد بعض التعديلات في المخطط المعتمد والمتمثلة في الآتى :

أولاً - زيادة النماذج المعمارية من عدد (٧) نماذج إلى عدد (١١) نموذجاً (ما يتربّ عليه تقليل مساحات الدور الأرضي السكنى من ١٣، ١٧٤٩٨م^٢ إلى ٤٥، ٤٥م^٢ وزيادة إجمالي عدد الوحدات السكنية من (٤١٧) وحدة إلى (٤٢٧) وحدة لتصبح الكثافة السكانية ١٠٠ شخص / فدان).

ثانياً - تعديل مناطق الخدمات دون تغيير المساحة الإجمالية المعتمدة لها ٦٢، ٦٩٢٥١م^٢ وذلك باستقطاع جزء من مساحة منطقة الخدمات (٢) وإضافته إلى منطقة الخدمات (١) وتقسيم منطقة الخدمات (٢) إلى ثلث مناطق خدمات (٤، ٣، ٢)؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م» رقم (٤٤٤٤٧) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٣ بشأن الموافقة على التعديلات المطلوبة لمخطط قطع الأرضى (١٨، ١٩، ٢٠) بالحي الخامس - مدينة الشروق بمساحة إجمالية ١٨,٣٦ فدان والصادر لها القرار الوزارى رقم (٥٢٠) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٤ والمرفق به الآتى : صور كل من (عقد البيع - القرار الوزارى) - عدد لوحتين للمراجعة الفنية + CD .

تعهد الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

نماذج التفويضات للمراجعة الفنية للمخطط المعدل للمشروع وكذا للتتوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات لجهاز المدينة رقم (٤٣٤٤٢) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٤ لموافاته بموقف كامل لقطع الأرضى عاليه وفقاً لمعاييره حديثة والإفادة عن أى مستحقات مالية حتى تاريخه وأى مخالفات المشروع وكافة المستندات المتعلقة بالموضوع :

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٤١٥٥١١) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢ والمرفق به الموقف العقاري والمالي والتنفيذي بصورة كارت الوصف ومحضر الاستلام ولوحة المخطط المعتمد لقطع الأرضى عاليه :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م» رقم (٤١٦٤٧٧) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢ والمرفق به عدد لوحتين للموقع العام والتراخيص المعتمدة من جهاز مدينة الشروق لنماذج المباني التى لم يتم التعديل بها والمتى تنتهى إلى رغبة الشركة فى تخديم منطقة الخدمات رقم (١١) من الخارج بمساحة ٧٢,٧٢ م٢ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م» رقم (٤١٢٧٢) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٣ المرفق به عدد لوحتين للموقع العام والمتضمن أن منطقة الخدمات رقم (١١) بنشاط إداري تجاري ويسمى ١٩٦٦، ٧٩م ورغبة الشركة التخديم لها من الخارج والمرفق به الآتي :

تعهد الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) بأن منطقة الخدمات المطلة على الشوارع الخارجية للمشروع لا يكون لها تخديم مباشرة على الطريق الخارجي وفي حالة التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطني المشروع من الطرق الخارجية يتم إعادة التسعير بواسطة اللجان المختصة بالهيئة فيما عدا منطقة الخدمات رقم (١١) بمسطح ١٩٦٦، ٧٩م بنشاط إداري تجاري سيتم التخديم لها من الخارج .

تعهد الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) بأن كافة التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين مالكي المشروع (إسكان/ خدمات) (إن وجدت) وفي حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية ؛

وعلى كتاب السيد المهندس مفوض الشركة المصرية للهندسة والمقاولات رقم (٤١٩١٧) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٥ المرفق به عدد (٧ نسخ + نسخة A3 + CD) للمخطط العام المعدل المقدم من الشركة ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٢٦٩) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٣ إلى السادة الشركة المصرية للهندسة والمقاولات بشأن موافاتنا بما يفيد سداد مبلغ قدره فقط ٤٥٥١٨٨ جنيهاً مصرياً كمصاريف إدارية نظير المراجعة الفنية لاستصدار القرار الوزاري المعدل للمشروع عاليه وكذا موافاتنا ببرنامج زمني طبقاً للمهلة المنوحة لاستكمال تنفيذ كامل المشروع بالتنسيق مع الجهاز ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨٤١٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٩ لجهاز مدينة الشروق والموجه صورة منه إلى كل من السيدة المهندسة مقررة لجنة التسعير وإلى السادة الشركة المصرية للهندسة والمقاولات بشأن الموافقة الفنية على طلب الشركة تخديم منطقة الخدمات رقم (١١) من الخارج وفقاً للتعهد المقدم وبشرط سداد العلاوة ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريـف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠ نظير أعمال المراجعة الفنية للتعديل في قرار التخطيط والتقسيم السابق اعتماده للمشروع وتقديم البرنامج الزمني لمشروع الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م»؛ وعلى البرنامج الزمني التنفيذي المقدم بتاريخ ٢٠١٧/٣/٧ للمشروع طبقاً للمهلة الممنوحة للمشروع (٣ سنوات) من تاريخ اعتماد أول قرار وزارى برقم (٥٢٠) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٤؛ وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٤٣٨٤٥) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٩ المرفق به عدد (٧) نسخ + نسخة A3) للمخطط العام المعـدل بعد المراجـعة والتـوقيـع وتصـحـيـح الإـحـدـاثـيـات بالـتـنـسـيقـ معـ الشـرـكـةـ وـالـمـتـضـمـنـ مـوـقـفـ قـطـعـةـ الـأـرـضـ كـامـلـاًـ وـالـمـهـلـ المـمـنـوـحةـ لـلـمـشـرـوـعـ وـالـمـتـضـمـنـ أـنـهـ تـمـ تـنـفـيـذـ عـدـدـ (٣)ـ عـمـارـاتـ بـالـمـخـالـفةـ لـقـرـارـ التـخـطـيطـ وـالـتـقـسـيمـ الصـادـرـ بـهـ الـقـرـارـ الـوـزـارـىـ رـقـمـ (٥٢٠)ـ بـتـارـيخـ ٢٠١٥/١٠/٢٤ـ وـمـطـابـقـ لـلـمـخـطـطـ الـعـامـ الـمـعـدـلـ الـجـارـىـ اـعـتـمـادـهـ وـتـمـ سـدـادـ قـيـمةـ الـغـرـامـةـ الـمـسـتـحـقـةـ؛

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشروق بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة المعادى للتنمية والتعمير «ش. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكمـلـ بـمـنـطـقـةـ غـربـ الإـسـكـانـ العـالـىـ (٢١)ـ وـجـنـوبـ الـمـنـطـقـةـ السـادـسـةـ (ـعـمـارـاتـ)ـ بـمـدـيـنـةـ الشـرـوـقـ وـفقـاـ لـأـحـكـامـ قـانـونـ الـبـنـاءـ رـقـمـ ١١٩ـ لـسـنـةـ ٢٠٠٨ـ وـلـاتـحـتهـ التـنـفيـذـيـةـ وـالـقـرـارـ الـوـزـارـىـ رـقـمـ (٢٣٢)ـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٩/٦/٧ـ وـكـرـاسـةـ شـروـطـ الـمـزاـيـدةـ؛ـ وـعـلـىـ مـذـكـرـةـ السـيـدةـ الـهـنـدـسـةـ الـمـشـرـفـ عـلـىـ قـطـاعـ التـخـطـيطـ وـالـمـشـرـوـعـاتـ بـتـارـيخـ ٢٠١٧/٣/١٦ـ الـمـتـهـيـةـ بـطـلـبـ اـسـتـصـارـ القـرـارـ الـمـعـرـوـضـ وـالـمـتـضـمـنـةـ أـنـ التـعـديـلـاتـ الـمـقـدـمـةـ منـ الشـرـكـةـ ضـمـنـ الـاشـتـرـاطـاتـ الـمـسـمـوحـ بـهـاـ وـفقـاـ لـلـقـرـارـ الـوـزـارـىـ رـقـمـ ٢٣٢ـ لـسـنـةـ ٢٠٠٩ـ وـكـرـاسـةـ شـروـطـ الـمـزاـيـدةـ؛ـ

قرر :

مادّة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم مشروع الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) «ش. ذ. م. م» لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكمال بمساحة ١٨,٣٦ فدان لقطع الأراضى أرقام (١٩، ٢٠، ٢١) بالحي الخامس بمدينة الشروق والسابق صدور القرار الوزارى لها برقم (٥٢٠) بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٥ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١٤ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادّة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأراضى فقط دون إقامة وحدات سكنية داخلها وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها وهى كالتالى :

تعهد بأن منطقة الخدمات (ما عدا منطقة رقم ١) بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالـة للجنة المختصة بالتسعيـر وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعـات .

تعهد بأنه لم يتم البيـع أو التصرف في أي وحدـة من وحدـات منطقـة التعـديل ، وفي حـالة ثـبوت خـلاف ذلك يـلغـى القرـار الوزـارـى ويعـتـبر كـأنـ لم يـكـنـ وـمـنـ حقـ الـهـيـةـ اـتـخـاذـ الإـجـراـءـاتـ الـقـانـوـنـيـةـ الـمـنـاسـبـةـ فـيـ هـذـاـ الشـأـنـ .

تعهد بأن التعديـلاتـ محلـ القرـارـ لاـ تـتـعـارـضـ معـ كـافـةـ بـنـودـ العـقـودـ المـبرـمةـ بـيـنـهاـ وـبـيـنـ قـاطـنـىـ /ـ مـالـكـىـ الـمـشـرـوعـ وـفـيـ حـالـةـ ثـبوـتـ خـلـافـ ذـلـكـ تـعـتـبرـ هـذـهـ التـعـديـلاتـ مـلـغـيـةـ وـكـأنـ لمـ تـكـنـ .

- مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .
- مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .
- مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع وخلال المهلة المنوحة للشركة .
- مادة ٨ -** تلتزم الشركة بأحكام المادتين (٧ ، ٨) من القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠١٥
- مادة ٩ -** تلتزم الشركة بسداد قيمة العلاوة المستحقة نظير تخدام منطقة الخدمات رقم (١) من الخارج قبل استصدار تراخيص المبانى الخاصة بها ووفقاً للقواعد المتبعة وفي حالة إخلالها بالسداد تعتبر الموافقة على التخدام من الخارج كأن لم تكن .
- مادة ١٠ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .
- مادة ١١ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر لاعتماد المخطط العام المعدل

لقطع الأرضي أرقام (١٨، ١٩، ٢٠) بمساحة ١٨,٣٦ فدان

المخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) (ش. ذ. م. م)

لإقامة مشروع عمراني متكمال بالحي الخامس بمدينة الشروق

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات

(إيجي جاب) (ش. ذ. م. م) لإقامة مشروع عمراني متكمال ٢٧٧١١٢,٥١ م^٢ ،

أى ما يعادل ١٨,٣٦ فدان .

مكونات المشروع :

١ - الأرضي المخصصة للإسكان بمساحة إجمالية ٤١٤,٨٨ م^٢ ، أى ما يعادل

٨,١٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٤,٢٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٦٢,٥٩ م^٢ ، أى ما يعادل

٢,٢٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرضي المخصصة للمساحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٧,٥٦٦ م^٢ ،

أى ما يعادل ٢,٥٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٣,٧٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٦,٢٦٨ م^٢ ، أى ما يعادل

٠,٣٤ فدان ، وتمثل نسبة (١٨,٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأرضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١١,٨٨ م^٢ ، أى ما يعادل

٢,١٢ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٥٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - منطقة الإسكان بالمشروع :

إجمالي الأراضي المخصصة للإسكان ٨٨,١٢ فدان ، وتمثل نسبة (٤٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية (تصميم حضري) ، عدد العمارت (١٢) عمارة ، وعدد النماذج المعمارية (١١) نموذجاً وذلك طبقاً لجدول حصر النماذج المعمارية التالي :

رقم النموذج	التكرار	المساحة المبنية للدور الأرضي (F.P) م٢	المساحة المبنية للأدوار الأرضية (F.P) م٢	إجمالي المساحة البنية بالأدوار الأرضية (F.P) م٢	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج
٦	١	١٤٦٩,٤٨	١٤٦٩,٤٨	١٤٦٩,٤٨	٤٤ + (٢) أدوار	٢٢	٢٢
٢	١	١٢٨١,٤٤	١٢٨١,٤٤	١٢٨١,٤٤		٢٢	٢٢
٣	٢	٢٦٠٣,٤٤	١٣٠١,٦٢	٣٩٠٤,٠٦		٢٢	٢٢
٤	١	١٣٠١,٦٢	١٣٠١,٦٢	١٣٠١,٦٢		٢٢	٢٢
٥	١	١٧٢٨,٢٢	١٧٢٨,٢٢	٣٤٥٦,٤٤		٢٨	٢٨
٦	٣	١٩٠٩,٩٤	١٩٠٩,٩٤	٣٨١٩,٨٨		٢٧	٢٧
٧	١	١٠١٦,٣٣	١٠١٦,٣٣	١٠١٦,٣٣		٢٨	٢٨
٨	١	١٢٢٢,١٢	١٢٢٢,١٢	١٢٢٢,١٢		٢٢	٢٢
٩	١	١٨٧٨,٠٧	١٨٧٨,٠٧	٣٧٥٦,٠٤		٢٨	٢٨
١٠	١	١٢٩٢,٠٩	١٢٩٢,٠٩	٢٥٨٤,٠٩		٢٢	٢٢
١١	١	١١٤٤,٣٨	١١٤٤,٣٨	٢٣٣٨,٧٦		٢٢	٢٢
الإجمالي		١٧٠٥٧,٤٤					٤٢٧

الاشتراطات البنائية للإسكان :

- **النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية للدور الأرضي (F.P) عن نسبة (٥٠٪) من المساحة المخصصة لأراضي الإسكان .
- **الارتفاعات :** (أرضي + ٣ أدوار متكررة) فقط ، بما لا يتعارض مع قيود ارتفاعات القوات المسلحة بالمنطقة .

٣ - الردود :

المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبنى .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبنى .

٤ - يسمح بعمل بدور أسفل المباني السكنية يستخدم للأنشطة المصح بها بدور البدروم (أعمال الكهروميكانيكال - أماكن انتظار السيارات) .

٥ - يسمح بعمل مراافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى بالعمارات السكنية وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

٦ - الكثافة السكانية ١٠٠ فرد / فدان كحد أقصى .

٧ - يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

ثانياً - الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٦٦٩٢٥١م^٢ ، أي ما يعادل ٢٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

الردود	الاشتراطات البنائية		المساحة %	النشاط	مناطق الخدمات
	الارتفاع	النسبة البنائية			
٦٦ من جميع الجهات	أرضى + دورين متكررين	(٤٢٠)	١٩٦٦,٧٩م ^٢	تجاري إدارى	منطقة خدمات (١)
	أرضى + دورين متكررين		٢٢٩٧,٨٨م ^٢	تجاري إدارى	منطقة خدمات (٢)
	أرضى + أول إدارى		٧٠٥,١٥م ^٢	حضانة	منطقة خدمات (٣)
	أرضى + دورين متكررين		١٧٦٢,٦٨م ^٢	تجاري إدارى	منطقة خدمات (٤)
	أرضى + دورين متكررين		١٨٩٧,٤٨م ^٢	تجاري إدارى	منطقة خدمات (٥)
أمامي ٢م جانبى وخلفي ٢م	طبقاً لاشتراطات البنائية للمبانى الدينية المعمول بها بال الهيئة		٥٢٠,٦٤م ^٢	مسجد	منطقة خدمات (٦)
			٩٢٥١,٦٢م ^٢		الإجمالي

تعهد الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) بأن منطقة الخدمات المطلة على الشوارع الخارجية للمشروع لا يكون لها تخديم مباشرة على الطريق الخارجي وفي حالة التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع من الطرق الخارجية يتم إعادة التسعير بواسطة اللجان المختصة بالهيئة فيما عدا منطقة الخدمات رقم (١١) بسطح ١٩٦٦م^٢ بنشاط إدارى تجاري سيتم التخديم لها من الخارج .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

١ - نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح من (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة وطبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة في هذا الشأن .

٣ - الردود :

يتم الالتزام بالردود ٦م من جميع الجهات بين المباني وحدود مناطق الخدمات للنشاط (تجاري إدارى - حضانة) .

يتم الالتزام بالردود (أمامى ٤م ، جانبى وخلفى ٤م) بالنسبة للمسجد (الاشتراطات البنائية للمساجد ذات المساحات أقل من ١٠٠٠م^٢) .

٤ - يتم الالتزام بترك ممر مشاة بعرض لا يقل عن ٦ أمتار بين أرض النشاط السكنى وأرض الخدمات .

٥ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (موقفي سيارة / ٥٠م^٢) مبانٍ مغلقة داخل الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

٦ - الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدروميات بما لا يتعارض مع اتجاهات الحركة ومنحنيات الطرق الداخلية .

المفوض

أحمد على أحمد

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات (أرضي + ٣ أدوار متكررة) ، ويسمح بإقامة دور البروم وفقاً للأشرطة المدرج بها فيما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية العمرانية لكل نشاط على حدة .
- ٣ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لكامل المشروع ١٠٠ شخص / فدان كحد أقصى .
- ٤ - غرف مراقبة الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المدرج بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - تتولى الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجي جاب) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع موقفى سيارة لكل ٥٠ م^٢ من المبانى المغلقة .
- ١٤ - تلتزم الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .


طرف ثانٍ

المفوض

أحمد على أحمد

طرف أول

(إمضاء)



كل الحقوق المحفوظة لـ "موقع الواقع" - الموقع العربي الأول في تغطية وتحليل الشأن المصري

للأخبار والتحقيقات